

عقد مقاولة

\*\*\*\*\*

الموضوع : "أعمال رفع كفاءة وإعادة رصف كباري محور ٤ الرافد من الطريق الدولي الساحلي (القطاع الأول) مركز كفر الدوار محافظة البحيرة ضمن المبادرة الرئاسية "حياة كريمة" (بأثر المباشر)

رقم العقد: ٩٠٠ / ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣

أنه في يوم الاحد الموافق: ٤ / ١٢ / ٢٠٢٢

حرر هذا العقد بين كل من:-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته: رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول )

"شركة الصفا للمقاولات "صفا، الطباخ وشركاه"

ويمثلها السيد المهندس / محمد السيد سيد احمد القفاص

وينوب عنه في التوقيع السيد / هشام محمد فاروق الطودي

بموجب توكيل رسمي رقم ٢٠٢٢/١٣٠

بطاقة رقم / ٢٩٧٠٤١٤١٨٠٢٥٧٣

بطاقة ضريبية / ٦٠١-٤٥٤-٤٥٦

مأمورية ضرائب / ايتاي البارود.

سجل تجاري رقم / ٥٨٨٥٨ .

ومقرها / نكلا العنبر ايتاي البارود - مركز ايتاي - محافظة البحيرة .

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الثاني )

حسام محمد فاروق الطودي  
حسام الطودي



١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة - ص. ب ١٠١١ البرقم البريدي ١١٧٦٥ - ت ٢٢٨٩١٩٧٦ - ٢٢٨٩٢٠٨٣ - ٢٣٨٩٢٠٨٣

الموقع الإلكتروني garb.gov.eg البريد الإلكتروني info@garb.gov.eg

### التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشنون مكتب الوزير والمتضمن موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد مشروعات الطرق ضمن المبادرة الرئاسية حياة كريمة بالأمر المباشر . ومنها الموافقة على إسناد "أعمال رفع كفاءة وإعادة رصف كباري محور ٥؛ الرافد من الطريق الدولي الساحلي (القطاع الأول) مركز كفر الدوار محافظة البحيرة ضمن المبادرة الرئاسية (بالأمر المباشر) إلى "شركة الصفا للمقاولات" صفاء الطباخ وشركاهما" بتكلفة تقديرية ٢٠ مليون جنيه (فقط وقدره عشرون مليون جنيه لا غير) على أن تتم المحاسبة استرشاداً بالقائمة الموحدة للطرق ولما كان المالك يرغب في إنجاز "أعمال رفع كفاءة وإعادة رصف كباري محور ٥؛ الرافد من الطريق الدولي الساحلي (القطاع الأول) مركز كفر الدوار محافظة البحيرة ضمن المبادرة الرئاسية (بالأمر المباشر) على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعماله وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولأنه التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقرن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٥ وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلى :-

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

### البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية أعمال رفع كفاءة وإعادة رصف كباري محور ٥؛ الرافد من الطريق الدولي الساحلي (القطاع الأول) مركز كفر الدوار محافظة البحيرة ضمن المبادرة الرئاسية (بالأمر المباشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ٢٠ مليون جنيه (فقط وقدره عشرون مليون جنيه لا غير) شاملًا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة . مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالفنانات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

### البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني "شركة الصفا للمقاولات" صفاء الطباخ وشركاهما" بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٦) شهور من استلام الطرف الثاني الموقع خاليًا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

حسام الطوري



#### البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائى رقم ٠٠٠٦٣/٢٢/٣١ بمحفظة مبلغ ١٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره مليون جنيه لا غير) صادر من بنك التنمية الصناعية فرع دمنهور صادر بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٣ وساري حتى ٢٠٢٣/١١/١٢ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥% من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسلیم النهائي واعتماد محضر لحظة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتياز ما يعادل ٥% من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

#### البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

#### البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلهاً أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

#### البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأى بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني الذي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

#### البند الثامن

إذا ظهرت أى أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتنقضى الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وطبقاً للاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

#### البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليّة ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموضع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول باتباع كل من يهملي أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .

*كشاف الموارد*



#### المقدمة

يلتزم الطرف الثاني بعمل جهات تأكيدية للتربية في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضها .

#### المقدمة الثانية عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في اتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه والا سيقوم الطرف الأول بصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تامينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصروف الإدارية الضرورية .

#### المقدمة الثالثة عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الضرورية للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .

#### المقدمة الرابعة عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو غير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

#### المقدمة الخامسة عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

#### المقدمة السادسة عشر

يلتزم الطرف الثاني بخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تامينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصروف الإدارية الضرورية .

#### المقدمة السابعة عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

#### المقدمة الثامنة عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

#### المقدمة التاسعة عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بادات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص .

بيان الطور



١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة - ص. ب ١٠١١ الرقى البريدى ١١٧٦٥ - ت ١١٩٦٧ / ٣٣٧٠٨٣٠٢٢٨٩٢ (٢٠٢٠) الخط الساخن ١٩٤٨٧

الموقع الإلكتروني garb.gov-eg البريد الإلكتروني info@garb.gov.eg

الموقع الإلكتروني garb.gov-eg البريد الإلكتروني info@garb.gov.eg

#### المادة العشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمعات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يقيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .  
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

#### المادة الحادي والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة لإعمال الطرق والأعمال الصناعية تبدأ من تاريخ التسليم الابتدائي حتى تاريخ الاستسلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقةه فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

#### المادة الثانية والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

#### المادة الثالثة والعشرون

يقر كل من طرف العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

#### المادة الرابعة والعشرون

يحفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الستومين - السولار - الاسمنت - الحديد) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م

#### المادة الخامسة والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وللزوم .

الطرف الثاني

شركة الصفا للمقاولات " صفاء الطباخ وشركاه "

التوقيع (حسام الدين مصطفى الطودي)

السيد / هشام محمد فاروق الطودي

بموجب توكيل رسمي



الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع ( )

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري



## محضر استلام موقع

الموضوع بخصوص : اعمال رفع كفاءة واعادة رصف كباري محور ٥ ، الرافد من الطريق الدولي الساحلي ( القطاع الاول ) مرك كفر الدوار محافظة البحيرة ضمن المبادرة الرئاسية ( حياة كريمة ) بالامر المباشر .

تنفيذ : شركة الصفا للمقاولات "صفاء الطباخ وشركاه" .  
انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٢/١٢/٦ اجتمعت اللجنة المشكلة من السادة الآتى اسمائهم :

عن الهيئة العامة للطرق والمبارى ( طرف الاول ) :

السيد المهندس / السيد عبد المجيد ( مدير عام المشروعات )

السيد المهندس / محمد عماد ( مدير المشروع )

السيد المهندس / علاء متولى ( مهندس المشروع )

السيد المهندس / احمد النجار ( استشاري المشروع )

عن الشركة المنفذة ( طرف ثان ) :

( مهندس العملية بالشركة المنفذة ) السيد المهندس / علي محمد عطا

وقد قامت اللجنة بالانتقال على الطبيعة بموقع العملية عاليه وبالمعاينة الظاهرة على الطبيعة قام الطرف الاول بتسلیم الطرف الثاني الموقع خاليا من العوائق الظاهرة ولا مانع من استلام الموقع للبدء في الاعمال واعتبر تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٦ هو تاريخ استلام الموقع وافق المحضر على ذلك

اللجنة : -

عن الهيئة العامة للطرق والمبارى ( طرف الاول ) :

١- مهندس /

٢- مهندس /

٣- مهندس /

٤- مهندس /

عن الشركة المنفذة

١- مهندس / علي عطا

وتفضلا بقبول فائق التحية والإحترام

رئيس الادارة المركزية

للمحافظة الثالثة عشر

منطقة البحيرة - كفر الشيخ

مهندس /

نصر محمد نصر طبيخ

